الهيئة العامة لسوق المال
Capital Market Authority

رئيس مجلس الإدارة

قرار رئيس الهيئة العامة لسوق المال

رقم (١٤) بتاريخ ١٧ / ٢ / ٢٠٠٨

رئيس الهيئة العامة لسوق المال

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ؛

وعلى المكاتبات التي تمت بين الهيئة والجمعية المصرية للأوراق المالية؛

قـــــــــــرر

(المادة الأولى)

يكون العقد المرفق بهذا القرار عقداً استرشادياً في عمليات الشراء بالهامش على أن تكون أحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة من الهيئة أو البورصة مكملة لأحكامه.

(المادة الثانية)

يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

رئيس الهيئة

د. أحمد سعد عبد اللطيف

القرية الذكية، مبنى ٥ أ- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة الجيزة، الرمز البريدى : ١٢٥٧٧

تليفون : ٠٠٢٤ ٥٢٧ ٢٠٢+ فاكس : ٠٠٢٦ ٥٢٧ ٢٠٢+
البريد الإلكترونى : hsarie-eldin@cma.gov.eg
الموقع على الإنترنت : www.cma.gov.eg